

## تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨

### المتطلبات الإلزامية للعبوات المعبأة مسبقاً

والصادرة بموجب الفقرة أ من المادة رقم ٢٧ من قانون المواصفات والمقاييس رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٠

مادة ١ تسمى هذه التعليمات بتعليمات المتطلبات الإلزامية للعبوات المعبأة مسبقاً رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨، ويعمل بها بعد شهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية، فيما يتم نشر الملاحق الخاصة بهذه التعليمات على الموقع الإلكتروني للمؤسسة.

مادة ٢ تغطي هذه التعليمات المتطلبات المترولوجية للعبوات المعبأة مسبقاً، ثابتة الكمية أو متغيرة الكمية، والمعدة لأغراض البيع للمستهلكين بوحدة الوزن أو الحجم أو الطول أو المساحة أو العدد.

مادة ٣ تعتبر هذه التعليمات إلزامية لجميع المنتجات المباعة ضمن عبوات معبأة مسبقاً، ما لم يوجد قواعد فنية أو تعليمات خاصة بالمنتج المحدد تنص على خلاف ذلك.

مادة ٤ يجب أن تحقق جميع العبوات المعبأة مسبقاً المتطلبات الواردة في هذه التعليمات وذلك في جميع مستويات التوزيع بما فيها نقاط التعبئة والاستيراد (المراكز الجمركية والمعابر الحدودية) والتوزيع والبيع بالفرق والجملة وفي أي مكان تكون معروضة فيه للبيع أو مباعه.

مادة ٥ تتضمن هذه التعليمات ما يلي:

- ١- المصطلحات والتعاريف.
- ٢- متطلبات بطاقة البيان.
- ٣- وحدات القياس المستخدمة في مجال العبوات المعبأة مسبقاً.
- ٤- الكمية الاسمية للمنتج في العبوات المعبأة مسبقاً.
- ٥- السعة الاسمية للعبوات البخاخة.
- ٦- الخطوط العريضة للرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً ذات الكمية الاسمية الثابتة.
- ٧- الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً ذات الكمية الاسمية المتغيرة.
- ٨- الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً المتواجدة في الأسواق أو المستوردة.
- ٩- العبوات المضللة.
- ١٠- مسؤولية المعبيء والمستورد.
- ١١- المخالفات والإجراءات.
- ١٢- أحكام عامة.
- ١٣- ملحق (١) المواد السائلة التي يجب بيعها بوحدة الوزن فقط.
- ١٤- ملحق (٢) المواد التي لا يجوز بيعها إلا بكميات اسمية محددة.
- ١٥- ملحق (٣) أدوات القياس المستخدمة للتحقق من الكميات الفعلية للعبوات المعبأة مسبقاً.

- ١٦- ملحق (٤) كيفية تحديد الوزن الفعلي للمنتجات المعبأة في الوسط السائل.
- ١٧- ملحق (٥) تسلسل الإجراءات القانونية المتخذة بحق المخالفين.
- ١٨- المراجع.

## الباب الأول

### المصطلحات والتعريف

- مادة ١-١ تعتبر المصطلحات والتعريف الواردة في تعليمات المصطلحات والتعريف المتولوجية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧، جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.
- مادة ٢-١ إضافة إلى المصطلحات الواردة في المادة ١-١ يكون للمصطلحات والكلمات والعبارات التالية حيثما وردت المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

١- العبوة المعبأة مسبقاً Prepackage	هي عبارة عن منتج موجود داخل علبة أو مغلف بأي طريقة كانت، والتي تم تحديد الكمية الاسمية أو الفعلية لها وتثبيتها على بطاقة البيان قبل عرضها للبيع أو في ظل عدم وجود المشتري، والتي يصعب تغيير الكمية الفعلية بداخلها بدون فتحها أو إحداث تعديل ملموس عليها. وتتكون العبوة المعبأة مسبقاً من المنتج ومادة التغليف.
٢- العبوات ذات السعة الاسمية الثابتة Constant nominal quantity	هي العبوات التي يمكن ضبط الكمية الفعلية للمنتج بداخلها بسهولة لتتطابق مع الكمية الاسمية المثبتة عليها، ولكل عبوة، مثل عبوات السكر والحليب والطحين والعصائر وخلافها.
٣- العبوات ذات السعة الاسمية المتغيرة Variable nominal quantity	هي العبوات التي لا يمكن ضبط الكمية الفعلية للمنتج في كل عبوة مثل العبوات الأخرى بسهولة، مثل عبوات الدجاج والسمك وبعض أنواع الفواكه وخلافها.
٤- الكمية Quantity	هي وزن أو حجم أو طول أو مساحة أو عدد وحدات السلعة في العبوة الواحدة.

<p>هي الكمية المبينة على بطاقة البيان للعبوة المعبأة مسبقاً والتي يعتقد أن العبوة تحتويها بدون مادة التغليف.</p> <p>وفي حالة المنتجات المحفوظة في وسط سائل فإن الكمية الاسمية لا تشمل أيضا الوسط السائل المراد التخلص منه.</p>	<p>الكمية الاسمية (<math>Q_n</math>)</p> <p>Nominal quantity</p> <p>□</p>	<p>-٥</p>
<p>هي كمية المنتج الموجود داخل العبوة بدون مادة التغليف.</p>	<p>الكمية الفعلية (<math>Q_{act}</math>)</p> <p>- Net quantity</p> <p>- Actual quantity</p>	<p>-٦</p>
<p>ماء أو محاليل مائية للملح، أو محاليل مائية لأحماض الغذاء أو خل أو محاليل مائية للسكر أو محاليل مائية لمواد تحليه أخرى أو عصير الفواكه أو الخضار أو سوائل حافظة، والتي لا تمثل المنتج المراد شراؤه بشكل رئيسي مثل المحاليل الملحية في عبوات المخلل.</p>	<p>الوسط السائل</p> <p>Liquid medium</p>	<p>-٧</p>
<p>هو عبارة عن عدد العبوات المعبأة مسبقاً المتجانسة والتي يكون لها نفس الكمية الاسمية والنوع ورقم دفعة الإنتاج والصانع أو المعين ومكان التعبئة.</p>	<p>دفعة التفتيش</p> <p>- Inspection lot</p> <p>- Batch</p>	<p>-٨</p>
<p>هي عبارة عن عدد العبوات المعبأة مسبقاً والتي يتم اختيارها بشكل عشوائي من الدفعة المتجانسة الخاضعة للتفتيش بغرض فحصها وتحديد مدى مطابقة دفعة التفتيش للمتطلبات الإلزامية المنصوص عليها في هذه التعليمات.</p>	<p>عدد العينات (<math>n</math>)</p> <p>Sample size</p>	<p>-٩</p>
<p>هو مقدار النقص المسموح به في الكمية الفعلية عن الكمية الاسمية، وذلك للعبوة الواحدة.</p>	<p>النقص المسموح به عن الكمية الاسمية في العبوة الواحدة (<math>T_1</math>)</p> <p>Tolerable deficiency</p> <p>Tolerable negative error</p>	<p>-١٠</p>
<p>هو عبارة عن الكمية الإسمية (<math>Q_n</math>) مطروحا منها النقص المسموح به للمنتج داخل العبوة الواحدة (<math>T_1</math>).</p> <p><math>Q_{min} = Q_n - T_1</math></p>	<p>المحتوى الأدنى المسموح به (<math>Q_{min}</math>)</p> <p>Minimum acceptable quantity</p>	<p>-١١</p>

١٢-	العبوة الناقصة - Inadequate prepackage - Non-conforming prepackage	هي كل عبوة تكون فيها الكمية الفعلية أقل من المحتوى الأدنى المسموح به. أو هي كل عبوة يكون فيها النقص أكبر من (T <sub>1</sub> ).
١٣-	مادة التغليف - Packing material - Tare - Individual package	أي شيء من العبوة المراد التخلص منها بعد استخدام المنتج أو استهلاكه ويستثنى منه المكونات التي تكون جزء من المنتج. وتستعمل مادة التغليف بشكل عام لاحتواء المنتج وحفظه والتعامل معه وتوصيله وحمايته ونقله وحمل المعلومات المتعلقة به وتخدم مادة الغلاف كمادة مساندة عند استخدامه.
١٤-	العبوة المضللة Misleading prepackage	هي العبوة التي يتم تصنيعها أو تشكيلها أو عرضها أو وضع بطاقة بيان عليها أو تعبئتها بطريقة قد تضلل المستهلك عن تحديد الكمية الفعلية التي بداخلها. أو هي العبوة التي تحتوي على فراغ غير فعال مبالغ فيه، وذلك في حالة العبوات المعبأة مسبقاً التي لا يستطيع المستهلك رؤية المنتج بداخلها بشكل واضح.
١٥-	الفحوصات الإلتلافية Nondestructive tests	هي الفحوصات التي تتم على العبوات المعبأة مسبقاً بدون فتح العبوة أو إتلاف الغلاف.
١٦-	الفحوصات الإلتلافية Destructive tests	هي الفحوصات التي تتم على العبوات المعبأة مسبقاً وتؤدي إلى فتح العبوة أو إتلاف الغلاف.
١٧-	مخطط أخذ العينات الأحادي Single sampling plan □	هو المخطط الذي يعتمد على أخذ عينة مرة واحدة من الدفعة لتحديد قبولها أو رفضها.
١٨-	مخطط أخذ العينات الثنائي Double sampling plan	هو المخطط الذي يعتمد على إمكانية أخذ عينات من الدفعة لمرتين لتحديد قبولها أو رفضها.
١٩-	بطاقة البيان Label	أي كتابة أو طباعة أو رسومات مثبتة أو معلقة أو منقوشة على العبوة المعبأة مسبقاً، وبأي طريقة كانت، والتي تستخدم لتحديد المنتج أو وصفه أو إعطاء معلومات عنه أو عن مكوناته.

٢٠-	لوحة العرض الرئيسية Principal display panel □	هي الجزء من العبوة المعبأة الأكثر احتمالاً للعرض أو المشاهدة أو التدقيق تحت الشروط الطبيعية والمألوفة للعرض.
٢١-	الوزن المصفى Drained weight	في حالة السلعة المحتفظ بها في سائل حر مناسب فان الوزن المصفى يكون عبارة عن وزن المنتج بعد تصريف السائل لمدة مناسبة.
٢٢-	فراغ التعبئة Slack fill	الفرق بين السعة الحقيقية لمادة التغليف وحجم المنتج الذي يحتويه.
٢٣-	فراغ التعبئة غير الفعال Nonfunctional slack fill	الفراغ في العبوات المعبأة مسبقاً عندما تعبأ لأقل من سعتها بدون وجود مبرر.
٢٤-	أخذ العينة العشوائي Random sampling	اختيار العينة من العبوات المعبأة مسبقاً بطريقة عشوائية يكون فيها لجميع العينات نفس احتمالية الاختيار.
٢٥-	المعبئ Packer □	هو الشخص أو الجهة التي تعبئ أية سلعة، في عبوات بغرض بيعها للمستهلكين سواء بالجملة أو بالتجزئة.
٢٦-	المستورد Importer	أي شخص طبيعي أو اعتباري يقوم باستيراد المنتج وطرحه في السوق المحلية من غير إجراء أي تعديل على العبوة.
٢٧-	الموزع Distributor	أي شخص طبيعي أو اعتباري يعمل ضمن سلسلة توريد المنتج بطرح المنتج في السوق المحلية.
٢٨-	تاجر المفرق (تاجر التجزئة) Retailer	التاجر الذي يبيع السلع مباشرة للمستهلك ويشمل تاجر الجملة إذا كانت السلعة تباع مباشرة بواسطته للمستهلك.
٢٩-	المستهلك Consumer	أي شخص طبيعي أو اعتباري أو جهة تقوم بشراء العبوة المعبأة مسبقاً بهدف استهلاكها أو استعمالها أو إعادة بيعها.

## الباب الثاني

متطلبات بطاقة البيان

مادة ٢-١ على جميع العبوات المعبأة مسبقاً أن تحمل الكتابات والعلامات التالية بطريقة غير قابلة للإزالة ومقروءة بسهولة وبخط واضح وكبير وغامق وعلى خلفية ذات لون مغاير للكتابة ومثبتة في مكان ظاهر أثناء عرض العبوة بالطريقة الاعتيادية، وفي مكان مفصول عن المعلومات الأخرى:

١- الاسم الشائع والاسم الرسمي للمنتج ونوعه، ويسمح بعدم كتابة اسم المنتج إذا كان مغلف بمادة شفافة ومتعارف عليه لدى جميع المستهلكين، كما يجب أن يكون اسم المنتج واضحاً من غير أن يشكل لبساً أو تضليلاً للمستهلك بأي طريقة كانت.

٢- جميع المعلومات الكافية لتحديد سلسلة العبوات من المستهلك وحتى المعبئ أو المستورد، وتشمل هذه المعلومات، على سبيل المثال لا الحصر، اسم وعنوان المعبئ أو المستورد، العلامة التجارية للمعبئ والمستورد، تاريخ ومكان ورمز دفعة الإنتاج. وخلافاً لذلك تعتبر جميع العبوات متجانسة ويقع عليها نفس الإجراء القانوني.

٣- الكمية الاسمية.

٤- وحدة القياس.

٥- أي بيانات أخرى إلزامية تتطلبها القواعد الفنية أو التعليمات الإلزامية للمنتج.

مادة ٢-٢ عندما يكون بيان الكمية بالوزن أو الحجم أو الطول أو المساحة أو العدد فقط غير كافٍ لإعطاء المستهلك معلومات كاملة، فيجب على الصانع أو المعبئ أو المستورد إعطاء معلومات كافية وواضحة عن مقاسات المنتج (مثال: الوزن الطولي، التركيز لوحدة الحجم أو الكتلة).

مادة ٢-٣ يجب تجنب الكلمات والتعبيرات التالية عند بيان الكمية الاسمية للسلعة:

الحد الأدنى، لا يقل عن، المتوسط، حوالي، تقريباً، فخم جداً، عملاق، كامل، حجم عائلي، حجم اقتصادي، كبير، حجم إضافي، حجم هائل، أو أي كلمات أخرى ذات طبيعة مماثلة.

مادة ٢-٤ في حالة العبوات التي تحمل عبارة "عبوة اقتصادية" أو ما شابهها، أو أي عبارات تدل على أن العبوة تحتوي على نسبة إضافية من المنتج مجاناً (مثال: ١٠٪ مجاناً)، فيجب أن يكون واضحاً للمستهلك وبخط واضح مقدار التوفير الناتج عن شراءه لهذه العبوة، كما يجب أن تكون الكمية الأصلية للمنتج معروفة للمستهلك، وأن الكمية المجانية الإضافية هي كمية تباع فعلاً للمستهلك بالسعر نفسه للعبوة الأصلية، وعلى المعبئ أو المستورد إثبات ذلك للجهات الرسمية حين الطلب.

مادة ٢-٥ إذا كانت العبوة المعبأة مسبقاً تحتوي على أكثر من بطاقة بيان موزعة في أماكن مختلفة على العبوة، فيجب أن تكون جميع بطاقات البيان متماثلة وتحتوي كل منها جميع البيانات المطلوبة وفقاً لهذه التعليمات.

مادة ٢-٦ علامة المطابقة الأوروبية للعبوات المعبأة مسبقاً:

١- يجوز للعبوات المعبأة مسبقاً أن تحمل علامة المجموعة الاقتصادية الأوروبية (e-mark) إذا حققت المتطلبات الإلزامية الأوروبية.

٢- يجب أن يكون شكل العلامة (e) وفقاً للمتطلبات الأوروبية وأن لا يقل ارتفاع الحرف عن ٣ مم وأن يوضع بجانب القيمة الاسمية.

اللغة مادة ٢-٧

يمكن استخدام اللغة العربية أو الانجليزية ما لم تنص القواعد الفنية أو التعليمات الخاصة بالمنتج المحدد على خلاف ذلك.

مادة ٢-٨ بالإضافة إلى متطلبات بطاقة البيان الواردة في هذه التعليمات فان يجب تلبية المتطلبات الإلزامية الواردة في القواعد الفنية الخاصة بطاقة البيان أو بالمنتج نفسه.

مادة ٢-٩ يجب أن تكون قيمة الكمية الاسمية متبوعة بوحدة القياس على أن لا يقل الحد الأدنى لارتفاع الأرقام والأحرف المستخدمة على غلاف العبوة عن القيم الموضحة بالجدول (٢-١)، وينصح بان يكون الخط بأكبر حجم ممكن.

#### الجدول (٢-١)

الحد الأدنى لارتفاع الأرقام والأحرف المستخدمة على غلاف العبوة

الكمية الاسمية ( $Q_n$ )			الحد الأدنى لارتفاع الأرقام والأحرف المستخدمة (مم)
غ، مل، مم	سم <sup>٢</sup>	بالعدد	
$Q_n > 1000$ □	$Q_n > 100$	$Q_n > 1000$	٦
$1000 \geq Q_n > 200$	$100 \geq Q_n > 49$ □	$100 \geq Q_n > 400$	٤
$200 \geq Q_n > 50$ □	$49 \geq Q_n > 16$ □	$400 \geq Q_n > 200$	٣
$50 \geq Q_n$	$16 \geq Q_n$	$200 \geq Q_n$	٢

مادة ٢-١٠ للمدير العام الطلب من المعبئ أو المستورد شطب أو إضافة أو تعديل أي معلومات على بطاقة البيان بالشكل الذي يحقق حماية أفضل للمستهلك أو لإزالة أي لبس.

#### باب الثالث

وحدات القياس المستخدمة في مجال العبوات المعبأة مسبقاً

مادة ٣-١ وحدات القياس:

- ١- يتم التعبير عن الكمية الاسمية بوحدة الكتلة وذلك للمنتجات الصلبة واللزجة والسائبة والمنتجات المكونة من مزيج من المنتجات الصلبة والسائلة، والجزء الصلب في خليط من المنتجات الصلبة والسائلة.
- ٢- يتم التعبير عن الكمية الاسمية للمواد السائلة بوحدة الحجم، وعند درجة حرارة مرجعية مقدارها ٢٠ °س، باستثناء المواد المبيّنة في الملحق (١).
- ٣- يجوز بيع المنتجات السائلة بوحدة الكتلة أو المنتجات الصلبة بوحدة الحجم إذا كان ذلك هو العرف السائد في التجارة بشرط أن ذلك يحقق حماية أفضل للمستهلك.

٣- يجب أن يتم التعبير عن المحتوى الاسمي باستخدام وحدات ورموز النظام الدولي المبينة في الجدول (١-٣) أو خليط من هذه الوحدات حسب الحالة:

جدول (٣-١)

وحدات القياس المستخدمة في العبوات المعبأة مسبقاً

رمز الوحدة المستخدمة		الكمية الاسمية (Q <sub>n</sub> )	الكمية
لاتيني	عربي		
mL (ml)	مل	Q <sub>n</sub> < 1000 mL	الحجم للسوائل
L (l)	ل	1000 mL ≤ Q <sub>n</sub>	
cm <sup>3</sup>	سم <sup>٣</sup>	Q <sub>n</sub> ≤ 1000 cm <sup>3</sup> (1 dm <sup>3</sup> )	الحجم للمواد الصلبة
mL (ml)	مل		
dm <sup>3</sup>	دم <sup>٣</sup>	1 dm <sup>3</sup> < Q <sub>n</sub> < 1000 dm <sup>3</sup>	
L (l)	ل	1000 dm <sup>3</sup> ≤ Q <sub>n</sub>	
m <sup>3</sup>	م <sup>٣</sup>		
mg	مع	Q <sub>n</sub> < 1 g	الكتلة
g	غ	1 g ≤ Q <sub>n</sub> < 1000 g	
kg	كغ	1000 g ≤ Q <sub>n</sub>	
μm	مكم	Q <sub>n</sub> < 1 mm	الطول
mm	مم		
mm	مم	1 mm ≤ Q <sub>n</sub> < 100 cm	
cm	سم		
m	م	100 cm ≤ Q <sub>n</sub>	
mm <sup>2</sup>	مم <sup>٢</sup>	Q <sub>n</sub> < 100 cm <sup>2</sup> (1 dm <sup>2</sup> )	المساحة
cm <sup>2</sup>	سم <sup>٢</sup>		
dm <sup>2</sup>	دم <sup>٢</sup>	1 dm <sup>2</sup> ≤ Q <sub>n</sub> < 100 dm <sup>2</sup> (1 m <sup>2</sup> )	
m <sup>2</sup>	م <sup>٢</sup>	1 m <sup>2</sup> ≤ Q <sub>n</sub> □	
بالأرقام الصحيحة فقط		لجميع القيم	العدد

٤- يجب أن يراعى القواعد العامة لكتابة وحدات القياس وفق المواصفات والقواعد الفنية والتعليمات

الخاصة بها، وبشكل خاص القواعد التالية:

- وجود فراغ واحد بين قيمة الكمية الاسمية ووحدة القياس.
- لا يجوز استخدام صيغة الجمع في حال استخدام رموز وحدات القياس، كما لا يجوز استخدام الحرف (S) بعد رمز وحدة القياس اللاتينية.
- استخدام وحدات القياس القانونية ورموزها بشكل صحيح ودون سواها.

## باب الرابع

### الكمية الاسمية للمنتج في العبوات المعبأة مسبقاً

- مادة ٤-١ يتم التعبير عن الكمية الاسمية بالأرقام الصحيحة (مثل، ١ كغ، ٢ كغ) أو العشرية (مثل: ٠,٥ كغ، ١,٥ كغ) ولا يجوز كتابتها على شكل عدد كسري (مثل ٢/١ كغ، ١ ٢/١ كغ).
- مادة ٤-٢ يتم كتابة الكميات الاسمية التي تقل عن الواحد الصحيح بثلاث خانات عشرية كحد أقصى.
- مادة ٤-٣ يجب أن تكون الكمية الاسمية للمنتج مسبقة بالعبرة المناسبة مثل الوزن الصافي، الحجم الصافي، الأبعاد، العدد، الطول الصافي، الوزن المتري، الوزن للمتر المربع، ... الخ.
- مادة ٤-٤ يجب ذكر الكمية الاسمية للمنتج المعبأ داخل العبوة بما يتفق مع الجدول (٤-١) وفي حال الكميات المعبأة التي تزيد على القيم الواردة في هذا الجدول فيجب أن تكون الكمية من مضاعفات العدد (١٠).
- مادة ٤-٥ في حال المنتجات الصلبة المحفوظة في سوائل فيتم ذكر الوزن المصفى بشكل واضح ودون لبس.
- مادة ٤-٦ في حال المنتجات المعبأة في أوعية مضمغطة وتفريغ على شكل رذاذ، فتكون القيمة الاسمية للمنتج مساوية لكمية الطور السائل الموجود في العبوة.
- مادة ٤-٧ في حالة العبوات التي تحتوي على عدد معين من القطع أو المنتج المتجانسة (مثال: ٥ عبوات من ملح الطعام، أو ١٠ عبوات من السكر)، أو المنتجات غير المتجانسة (مثال: عبوة كبيرة تحتوي على عبوات صغيرة من الملح والسكر والبهارات) والتي لا يجوز بيعها منفصلة عن غيرها، فيجب أن تبين بطاقة البيان عدد هذه القطع والكمية الاسمية لكل منها أو الكمية الاسمية للمنتج بشكل كامل على أن تبين بطاقة البيان ذلك بدون لبس.
- مادة ٤-٨ في حال المنتجات السائلة المعبأة في أوعية شفافة مدرجة تبين قيمة الكمية الفعلية التي بداخلها، ويستطيع المستهلك مشاهدة المنتج بداخلها في الظروف الطبيعية، وذات تدرج ودقة تلبى المتطلبات الإلزامية، فيجوز عدم تثبيت الكمية الاسمية على بطاقة البيان.
- مادة ٤-٩ يبين الملحق (٢) المواد التي لا يجوز بيعها إلا بكميات اسمية محددة.
- مادة ٤-١٠ يحق للمدير العام إلغاء أو إضافة أي كمية اسمية للملحق (٢) وبما يحقق حماية أفضل للمستهلكين أو بما يتناسب مع متطلبات السوق والتجارة بشكل عام، وذلك لجميع المنتجات أو لمنتجات محددة، على أن يتم نشر أسماء هذه السلع في وسائل الإعلام المناسبة و/أو الموقع الإلكتروني للمؤسسة، ويحدد المدير العام الموعد النهائي لدخول القرار حيز التنفيذ.

جدول (٤-١)

الكميات الاسمية المسموحة للمنتجات في العبوات المعبأة مسبقاً والمعبر عنها بوحدات الوزن

والحجم والطول والعدد

١	٢	٣	٤	٥	١٠
١٥	٢٠	٢٥	٣٠	٥٠	٧٥
١٠٠	١٢٥	١٥٠	٢٠٠	٢٥٠	٣٠٠
٣٣٣	٣٥٠	٤٠٠	٤٥٠	٥٠٠	٦٠٠
٧٠٠	٧٥٠	٨٠٠	٩٠٠	١٠٠٠	١٥٠٠
٢٠٠٠	٢٥٠٠	٣٠٠٠	٤٠٠٠	٥٠٠٠	٦٠٠٠
٧٠٠٠	٧٥٠٠	٨٠٠٠	٩٠٠٠	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠
٢٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠

باب الخامس

السعة الاسمية للعبوات البخاخة (Aerosol Dispensers)

مادة ١-٥ يجب أن تكون السعة الاسمية للعبوات البخاخة الفارغة متناسبة مع السعة الاسمية للسائل الذي بداخلها، وكما هو مبين في الجدول (١-٥).

مادة ٢-٥ تكون السعة الاسمية للمنتج داخل العبوات البخاخة محسوبة للطور السائل من المنتج فقط.

الجدول (١-٥) السعات الاسمية للعبوات البخاخة

السعة الاسمية للعبوة البخاخة الفارغة (مل)	في حال المنتجات المعبأة عن طريق دفع الغاز المسال	السعة الاسمية للسائل داخل العبوة (مل)
٤٧	٤٠	٢٥
٨٩	٧٥	٥٠
١٤٠	١١٠	٧٥
١٧٥	١٤٠	١٠٠
٢١٠	١٧٥	١٢٥
٢٧٠	٢١٠	١٥٠
٣٣٥	٢٧٠	٢٠٠
٤٠٥	٣٣٥	٢٥٠
٥٢٠	٤٠٥	٣٠٠
٦٥٠	٥٢٠	٤٠٠
٨٠٠	٦٥٠	٥٠٠
١٠٠٠	٨٠٠	٦٠٠
—	١٠٠٠	٧٥٠

## الباب السادس

### الخطوط العريضة للرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً ذات السعة الاسمية الثابتة

- مادة ١-٦ يجب أن تلبى العبوات المعبأة مسبقاً المتطلبات المترولوجية التالية:
- ١- أن لا يزيد عدد العبوات الناقصة في دفعة التفتيش عن القيم المبينة في الجداول (١-٦) و(٢-٦).
  - ٢- أن لا تحتوي دفعة التفتيش على أي عبوة تكون فيها قيمة النقص أكبر من ضعف النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة ( $2 \times T_1$ ) والمبينة في الجداول (٣-٦) و(٤-٦) و(٥-٦) و(٦-٦).
  - ٣- يجب أن لا يقل معدل الكمية الفعلية في دفعة التفتيش عن الكمية الاسمية المثبتة على العبوة وفقاً لما هو مبين في الجداول (٧-٦) و(٨-٦).
- المادة ٢-٦ يتم إجراء الرقابة المترولوجية القانونية على الكميات الفعلية للعبوات المعبأة مسبقاً عن طريق:
- ١- أخذ عينات من نهاية خط الإنتاج أو مكان التخزين أو مكان البيع.
  - ٢- سجلات ضبط الجودة.
- المادة ٣-٦ يتم إجراء الرقابة المترولوجية القانونية على الكميات الفعلية للعبوات المعبأة مسبقاً وفقاً للبرامج التالية:
- ١- بشكل دوري على المنتجات المعبأة محلياً والمستوردة، ويتم في هذه الحالة تقاضي الأجر المترولوجية المنصوص عليها في تعليمات الأجر المترولوجية سارية المفعول.
  - ٢- بناء على طلب صاحب العلاقة، ويتم في هذه الحالة تقاضي الأجر المترولوجية المنصوص عليها في تعليمات الأجر المترولوجية سارية المفعول.
  - ٣- استجابة للشكاوى الواردة للمؤسسة، أو خطط التفتيش المفاجئ، وتكون بدون أجر إلا في حالات ضبط مواد مخالفة، فيتم تحميل المصنع أو المعبئ أو المستورد الأجر المترولوجية المنصوص عليها في تعليمات الأجر المترولوجية سارية المفعول.
- المادة ٤-٦ يتم إجراء الفحوصات إما في موقع التفتيش أو عن طريق أخذ عينات وإرسالها لمختبرات المؤسسة أو للمختبرات المعتمدة لدى المؤسسة.
- المادة ٥-٦ الأدوات المستخدمة في الرقابة على الكمية الفعلية للمواد المعبأة مسبقاً، أنظر الملحق (٢).
- المادة ٦-٦ يتم تحديد الكمية الفعلية للمنتج مع مراعاة ما يلي:
- ١- في حالة تحديد حجم السائل الفعلي الذي تحتويه العبوة فيجب تعديل القيمة وتصحيحها لتحديد حجم السائل عند درجة حرارة ٢٠ °س.
  - ٢- في حال المنتج المحفوظ في وسط سائل يبراد التخلص منه، تكون الكمية الفعلية للمنتج عبارة عن كمية المنتج في العبوة المعبأة مسبقاً بعد وصوله إلى حالة الاتزان في عملية تحضير المحلول وبعد تصفية الوسط السائل.

٣- في حالة المنتجات المجمدة تكون الكمية الفعلية عبارة عن المنتج باستثناء مادة التغليف والثلج والجليد.

٤- لا يعتبر غاز الحماية أو الهواء جزء من الكمية الفعلية للمنتج.

٥- عند حساب الحجم الفعلي باستخدام طريقة القياس الوزني gravimetric method وباستخدام أوزان ذات كثافة ٨ غ/مل، فإنه يمكن حساب الحجم الفعلي للمنتج بطريقة عملية باستخدام المعادلة التالية:

$$V = 0.99985 \times \frac{m}{r - 0.0012}$$

حيث:

$$V = \text{الحجم الفعلي للسائل.}$$

$$m = \text{كتلة السائل.}$$

$$\rho = \text{كثافة السائل}$$

مادة ٧-٦ يتم إجراء الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً بطريقتين:

١- طريقة الفحوصات الإلتلافية: وهي الطريقة المستخدمة بشكل عام إلا في حال أن الانحراف المعياري لعشرة (١٠) عبوات فارغة يساوي أو يفوق (٢٠٪) عشرون في المائة من النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة (T1).

٢- طريقة الفحوصات الإلتلافية: تستخدم هذه الطريقة عندما لا يمكن إجراء الفحوصات بالطريقة الإلتلافية.

مادة ٨-٦ يتم تحديد دفعة التفتيش على النحو التالي:

- في حال أخذ عينات من نهاية خط التعبئة فتكون دفعة التفتيش عبارة عن (١٠٠٠٠) عشرة آلاف عبوة، أما إذا قل عدد العبوات القصى المنتجة خلال ساعة عن (١٠٠٠٠) عشرة آلاف فتكون دفعة التفتيش مساوية للعدد الأقصى للإنتاج خلال ساعة.

مادة ٩-٦ يتم تحديد الوزن الفارغ للعبوة على النحو التالي:

١- في حال أن الرقابة على المواد المعبأة مسبقاً يتم في موقع التعبئة فيتم أخذ (١٠) عشرة عبوات فارغة ويتم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لها.

٢- إذا كان الانحراف المعياري يقل عن (٢٠٪) عشرون في المائة من النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة (T1)، فيتم اعتماد هذه القيمة لجميع العبوات الفارغة في الدفعة، وخلافاً لذلك يجب حساب الوزن الفارغ لكل عبوة بذاتها بعد تفريغها من المنتج.

مادة ١٠-٦ يتم تحديد عدد العينات المطلوبة للفحص على النحو التالي:

١- في حالة الفحوصات الإلتلافية يكون عدد العينات حسب الجدول (١-٦).

٢- في حالة الفحوصات الإلتلافية يكون عدد العينات حسب الجدول (٢-٦).

جدول (١-٦) عدد العينات المطلوبة للفحص وحدود الرفض والقبول باستخدام طريقة الفحوصات اللاتلافية

عدد العبوات الناقصة		العينات المطلوبة للفحص		عدد العبوات في دفعة التفتيش
حد الرفض	حد القبول	عدد العبوات الإجمالي	المرحلة	
٣	١	٢٠	٢٠	أقل من ١٠٠
		كامل الدفعة	بقية الدفعة	
٣	١	٣٠	٣٠	١٠٠ - ٥٠٠
٥	٤	٦٠	٣٠	
٥	٢	٥٠	٥٠	٣٢٠٠ - ٥٠١
٧	٦	١٠٠	٥٠	
٧	٣	٨٠	٨٠	أكبر من ٣٢٠١
٩	٨	١٦٠	٨٠	

جدول (٦-٢) عدد العينات المطلوبة للفحص وحدود الرفض والقبول باستخدام طريقة الفحوصات الاتلافية

عدد العبوات الناقصة		عدد العينات المطلوبة للفحص	عدد العبوات في دفعة التفتيش
حد الرفض	حد القبول		
٢	١	٢٠	أكبر من أو تساوي (١٠٠) عبوة

- مادة ٦-١١ يتم أخذ العينات بشكل عشوائي من كامل الدفعة.
- مادة ٦-١٢ يتم تحديد الكمية الفعلية لكل عينة وفقاً للملحق (٤) أو استرشاداً بنفس المبادئ الموضحة به.
- مادة ٦-١٣ يتم حساب عدد العبوات الناقصة وفقاً للقيم الموضحة في الجداول (٦-٣) و(٦-٤) و(٦-٥) و(٦-٦) وذلك بطرح النقص المسموح به للعبوة من الكمية الاسمية، وتعتبر كل عينة تحتوي اقل من هذه القيمة عبوة ناقصة.
- مادة ٦-١٤ عند حساب النقص المسموح به في العبوة والنتائج من استخدام النسبة المئوية فإنه:
- ١- في حالة أن الكمية الاسمية أقل من أو تساوي ١٠٠٠ فيتم تدوير القيم إلى الأعلى بمقدار ٠,١ في حالة العبوات المعبأة بالوزن أو الحجم أو الطول أو المساحة، ويتم تقريب النتيجة للرقم الصحيح التالي في حالة العبوات المعبأة بالعدد.
  - ٢- في حالة أن الكمية الاسمية أكبر من ١٠٠٠ فيتم تدوير القيم إلى الرقم الصحيح التالي.
- مادة ٦-١٥ يتم حساب عدد العبوات التي يزيد فيها النقص عن ضعف النقص المسموح به في الجداول (٦-٣) و(٦-٤) و(٦-٥) و(٦-٦).

#### الجدول (٦-٣)

النقص المسموح به في العبوة الواحدة المعبأة بوحدة الوزن أو الحجم

النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة (T <sub>1</sub> )		الكمية الاسمية (Q <sub>n</sub> ) غ، مل
غ، مل □	نسبة مئوية من الكمية الاسمية Q <sub>n</sub>	
---	٩	٥٠ - ٠
٤,٥	---	١٠٠ - ٥١
---	٤,٥ □	٢٠٠ - ١٠١
٩	---	٣٠٠ - ٢٠١
---	٣ □	٥٠٠ - ٣٠١
١٥	---	١٠٠٠ - ٥٠١ □
---	١,٥ □	١٠٠٠٠ - ١٠٠١
١٥٠	---	١٥٠٠٠ - ١٠٠٠١
---	١ □	٥٠٠٠٠ - ١٥٠٠١
٥٠٠	---	١٠٠٠٠٠ - ٥٠٠٠١ □
---	٠,٥ □	أكبر من ١٠٠٠٠٠

الجدول (٤-٦)

النقص المسموح به في العبوة الواحدة المعبأة بوحدة الطول

النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة (T <sub>1</sub> ) (%)	الكمية الاسمية (م)
٠	$Q_n \leq ٥ \square$
٢	$Q_n > ٥ \square$

الجدول (٥-٦)

النقص المسموح في العبوة الواحدة المعبأة بوحدة المساحة

النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة (T <sub>1</sub> ) (%)	الكمية الاسمية (م)
٣	جميع القيم

الجدول (٦-٦)

النقص المسموح في العبوة الواحدة المعبأة بالعدد

النقص المسموح به عن الكمية الاسمية للعبوة الواحدة ( $T_1$ ) (%)	الكمية الاسمية (بالعدد)
٠	$Q_n \leq 50 \square$
١	$Q_n > 50 \square$

- مادة ١٦-٦ يحق للمفتش إضافة قيمة تقديرية على قيم النقص المسموح بها في العبوة الواحدة نتيجة للظروف التالية:
- ١- المتغيرات التي تسببها الانحرافات التي لا يمكن تجنبها في قياس الكمية الفعلية والتي قد تحدث أثناء التعبئة.
  - ٢- المتغيرات التي تسببها الظروف الجوية أثناء النقل والتخزين والعرض للعبوات في الظروف المقبولة لحفظ هذه العبوات.
  - ٣- المتغيرات بسبب طبيعة المادة المعبأة أو العبوة.
- مادة ١٧-٦ يمكن قياس الكمية الفعلية مباشرة بواسطة آلات الوزن أو أدوات الحجم، أو بطريقة غير مباشرة كما في حالة السوائل عن طريق معرفة وزن وكثافة السائل. وبغض النظر عن الطريقة المستخدمة، فإن الخطأ الناتج في قياس الكمية الفعلية يجب أن لا يتجاوز ٢٠٪ من النقص المسموح به للعبوة.
- مادة ١٨-٦ أسس الرفض والقبول للدفعة وفقا لعدد العبوات الناقصة:
- ١- باستخدام طريقة الفحص الإلتلافية:
 

يجب أن يتم إجراء الفحص اللاتلافي بناء على مخطط اخذ العينات الثنائية كما هو مبين في الجدول (١-٦)، بحيث يتم أخذ عدد من العبوات من الدفعة مساويا لعدد العينات في العينة الأولى، كما هو مبين في الخطة:

    - إذا كان عدد العبوات الناقصة في العينة الأولى اقل من أو مساويا لحد القبول الأول، فيتم اعتبار الدفعة مقبولة.
    - إذا كان عدد العبوات الناقصة في العينة الأولى أكبر من أو مساويا لحد الرفض الأول، فيتم اعتبار الدفعة مرفوضة.
    - إذا كان عدد العبوات الناقصة في العينة الأولى يقع بين حد القبول الأول وحد الرفض الأول، فيتم أخذ عينات أخرى مساويا لعدد العينات في العينة الثانية وفحصها وتحديد عدد العينات الناقصة في العينة الثانية
    - يتم جمع العينات الناقصة في العينة الأولى بالإضافة للعينات الناقصة في العينة الثانية.
    - في حال إن مجموع العينات الناقصة اقل من أو مساويا لحد القبول الثاني، فيتم اعتبار الدفعة مقبولة.
    - إذا كان مجموع العينات الناقصة أكبر من أو مساويا لحد الرفض الثاني، فيتم اعتبار الدفعة مرفوضة.
  - ٢- باستخدام طريقة الفحص الإلتلافية:

- يجب أن يتم إجراء الفحوصات الإتلافية بناء على مخطط أخذ العينات الفردي المبين في الجدول (٦-٢).
- إذا كان عدد العبوات الناقصة في العينة اقل من أو مساويا لحد القبول، فيتم اعتبار الدفعة مقبولة.
- إذا كان عدد العبوات الناقصة في العينة أكبر من أو مساويا لحد الرفض، فيتم اعتبار الدفعة مرفوضة.

مادة ٦-١٩ أسس الرفض والقبول للدفعة وفقا لمعدل الكمية الفعلية في العبوات المفحوصة:

١- يتم حساب معدل للكمية الفعلية للعبوات باستخدام المعادلة التالية:

$$\bar{x} = \frac{\sum_{i=1}^{i=n} x_i}{n}$$

٢- يتم حساب الانحراف المعياري للكمية الفعلية باستخدام المعادلة التالية:

$$s = \sqrt{\frac{\sum_{i=1}^{i=n} (\bar{x} - x_i)^2}{n-1}}$$

٣- تكون الدفعة مقبولة إذا كان  $\bar{x} > \left( Q_n - \frac{s}{\sqrt{n}} t_{(1-a)} \right)$  حيث:

$Q_n$  = الكمية الاسمية للعبوة

$s$  = الانحراف المعياري

$n$  = عدد العبوات المفحوصة

$t_{(1-\alpha)} = 0.995$  مستوى ثقة محسوب على أساس توزيع student باعتبار عدد درجات

الحرية هو  $n - 1$ .

كما يمكن تحديد قبول الدفعة من حيث مطابقة معدل الكمية الفعلية باستخدام الجداول (٦-٧) و(٦-٨).

الجدول (٦-٧)

معياري القبول والرفض لمعدل الكمية الفعلية للعبوات المفحوصة بالطريقة الإتلافية

حد الرفض	حد القبول	عدد العينات المطلوبة للفحص	عدد العبوات في دفعة التفتيش
$\bar{x} < Q_n - 0.503s$	$\bar{x} \geq Q_n - 0.503s$	30	$n \leq 500$
$\bar{x} < Q_n - 0.379s$	$\bar{x} \geq Q_n - 0.379s$	50	$n > 500$

الجدول (٦-٨)

معياري القبول والرفض لمعدل الكمية الفعلية للعبوات المفحوصة بالطريقة الإتلافية

عدد العبوات في دفعة التفتيش	عدد العينات المطلوبة للفحص	حد القبول	حد الرفض
$n \geq 100$	20	$\bar{x} \geq Q_n - 0.640 s$	$\bar{x} < Q_n - 0.640 s$

### الباب السابع

#### الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً ذات الكمية الاسمية المتغيرة

مادة ٧-١ تتم الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً ذات الكمية الاسمية المتغيرة بالطريقة نفسها المستخدمة للرقابة على العبوات ذات الكمية الاسمية الثابتة باستثناء فحص معدل الكمية الفعلية للعبوات المعبأة مسبقاً.

### الباب الثامن

#### الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً المتواجدة في الأسواق أو المستوردة

مادة ٨-١ تتم الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً المتواجدة في الأسواق بهدف التأكد من عدم تسريب عبوات معبأة مسبقاً إلى الأسواق لا تلبى الاشتراط الإلزامية المنصوص عليها في القواعد الفنية أو التعليمات.

مادة ٨-٢ في حال الرقابة على العبوات المعبأة مسبقاً المتوفرة في الأسواق، أو الرقابة على العبوات المستوردة التي يصعب أخذ عينات منها وفقاً لمخطط أخذ العينات الأحادي أو الثنائي بسبب انخفاض عدد العبوات في الدفعة المستوردة، أو بسبب عدم إمكانية إجراء الفحوصات بطريقة غير إتلافية، أو بسبب عدم توفر الإمكانية لإجراء الفحوصات بالسرعة المناسبة، فإنه يتم أخذ عينات بأدنى حد ممكن (ثلاث عينات عشوائية من كل صنف على سبيل المثال)، وتعتبر الدفعة كاملة مخالفة في الحالات التالية:

- ١- إذا تم ضبط عبوة واحد أو أكثر يزيد فيها النقص عن ضعف النقص المسموح به.
- ٢- إذا كانت العبوات لا تلبى المتطلبات الإلزامية لبطاقة البيان.
- ٣- إذا ثبت أن معدل الكمية الفعلية في العبوات يقل عن الكمية الاسمية، وذلك بعد أخذ عينات موسعة تحددتها المؤسسة بحيث لا تقل عن (٢٠) عشرون عبوة.

### باب التاسع

#### العبوات المضللة

مادة ٩-١ العبوات المضللة:

١- يجب أن تكون ساعات العبوات المستخدمة بحيث تستوعب الكميات الفعلية للمنتجات بدون تشكيل فراغات تعبئة غير فعالة. وبشكل عام فإن العبوات التي تزيد فيها الفراغات غير الفعالة على ١٠٪ تعتبر

عبوات مزللة ما لم تكن هذه العبوات شفافة.

- ٢- يجب أن يكون تصميم العبوات خاليا من أي تجايف أو بروزات أو جيوب أو انتفاخات أو أي تصميم يؤدي إلى تضليل المستهلك بان العبوة تحتوي على كمية اكبر من الكمية الفعلية لها، كما يجب عدم عرض العبوة بطريقة تبدو أنها تحتوي على كمية اكبر من الكمية الفعلية لها.
  - ٣- يجب أن لا تحتوي العبوة على أجزاء معبئة بمواد تشغل حيزا من سعة العبوة بدون مبرر.
- مادة ٩-٢ فراغ التعبئة:

يسمح بوجد فراغ في التعبئة في الحالات التالية:

- ١- متطلبات الآلات المستخدمة في إغلاق محتويات العبوات المعبأة مسبقاً.
- ٢- الترسيب الذي لا يمكن تجنب حدوثه للمنتج عند النقل والتداول.
- ٣- الحاجة لكي تنجز العبوات المعبأة مسبقاً وظيفتها محددة لها (مثال: عبوات رقائق البطاطا الموجودة في عبوات منفوخة بالهواء)، حيث أن هذه الوظيفة ملازمة لطبيعة المنتج وتتصل بشكل واضح بالمستهلك.
- ٤- متطلبات ضرورية لنقل وتداول وحفظ المنتج.

## باب العاشر

### مسؤولية المعبئ أو المستورد

- مادة ١٠-١ يعتبر المعبئ أو المستورد مسؤولا عما يلي:
- ١- أن العبوات المعبأة مسبقاً مطابقة للمتطلبات الواردة في هذه التعليمات.
  - ٢- التدقيق على الحجم الفعلي للمنتج.
  - ٣- أن القياسات للكميات الفعلية تتم بواسطة أدوات القياس القانونية المناسبة لهذا الغرض.
  - ٤- إجراء التحقق من كمية المنتج وفقا لطريقة معتمدة من جهات مؤهلة.
  - ٥- الاحتفاظ بسجلات عن نتائج القياسات والتصحيحات التي تمت عليها. أو ضمان المطابقة لهذه التعليمات في حال كونها مستوردة وذلك لمدة ثلاث سنوات كحد أدنى.

## باب الحادي عشر

### المخالفات والإجراءات

- مادة ١١-١ في حال ضبط مواد مخالفة يتم إتخاذ الإجراءات التالية:
- ١- يقوم المفتش المفوض بأخذ عينات إضافية لحفظها لدى المؤسسة للأغراض القانونية، أو لاجراء المزيد من الفحوصات عليها.

- ٢- إذا تم إثبات المخالفة في الموقع يقوم المفتش المسؤول بتحديد الكمية ومصدرها وإجراء التحفظ الفوري على جميع العبوات المخالفة وفرزها وحفظها لدى التاجر وتحت مسؤولية التاجر، أو سحبها من الموقع لحجزها لدى المؤسسة أو لدى الجهات التي تحددها المؤسسة، كما يقوم بإعداد محضر ضبط يوقع عليه كل من المفتش الذي قام بالضبط والشخص المسؤول في الجهة التي تم ضبط المواد المخالفة لديها، وفي حال رفض مندوب الجهة المفتش عليها بالتوقيع يقوم المفتش بتدوين ذلك في المحضر، كما يتم تحديد كمية ونوعية العبوات والمنتج المخالف ومكان التحفظ عليه وأي معلومات أخرى ضرورية لتلك الحالة.
- ٣- يقوم المفتش المفوض بإعداد تقرير بالمخالفة ورفعها لمدير مديرية المقاييس والتنسيب للمدير العام بالإجراء القانوني المناسب وفقا لقانون المؤسسة.
- ٤- يتم التصرف في العبوات المضبوطة وفقا للإجراءات المتبعة في المؤسسة.
- مادة ١١-٢ يحق للمعبي أو المستورد لعبوات مخالفة الطلب من المؤسسة بإعادة تصويب أوضاع العبوات بشكل كامل بحيث يتم استبعاد جميع العبوات المخالفة والإبقاء على العبوات المطابقة، بشرط أن عملية إعادة ضبط العبوات لا تؤثر على جودة المنتج، ويحق للمؤسسة التأكد من ذلك بالطرق التي تراها مناسبة، ولا يحول ذلك من اتخاذ الإجراءات القانونية الأخرى بحقه.
- مادة ١١-٣ تتخذ بحق المخالفين العقوبات المنصوص عليها في قانون المواصفات والمقاييس والملحق (٥) من هذه التعليمات.
- مادة ١١-٤ يحق للمدير العام إجراء التعديل أو الإضافة أو الحذف المناسب لأي مادة من مواد الملحق (٥) ووفقا لما تتطلبه المصلحة العامة.

## باب الثاني عشر أحكام عامة

- مادة ١٢-١ لا تحول هذه التعليمات دون قيام مفتشي المؤسسة المفوضين أو الجهات الرسمية أخرى بإجراء فحوصات أخرى للتأكد من مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الإلزامية المنصوص عليها في القواعد الفنية أو التعليمات الأخرى.
- مادة ١٢-٢ يجب على كل معبي أو تاجر أن يقدم للمفتش كل المعلومات التي يطلبها لتحديد مصدر البضاعة وأعدادها وكمياتها وخلافها من الأمور المتعلقة بتنفيذ أحكام هذه التعليمات بكل سهولة ويسر ودون مبالغة، كما أن عليه تقديم كل المساعدة الممكنة في أعمال النقل والمناولة للوصول إلى العينات المطلوبة لفحصها في الموقع أو في المختبرات التي تحددها المؤسسة.
- المادة ١٢-٣ عند ارتكاب أية مخالفة لأحكام هذه التعليمات والإجراءات الصادرة بموجبها يتخذ بحق مرتكبها أو المسؤول عنها كافة التدابير والإجراءات والعقوبات المنصوص عليها في قانون المواصفات والمقاييس الساري المفعول والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه، وذلك بحسب طبيعة المخالفة، وللمدير العام اتخاذ التدابير

والإجراءات التي يراها مناسبة عند ضبط أي مخالفة للحيلولة دون وقوعها أو تكرارها مرة أخرى، وذلك دون أن يحق للأشخاص الذين اتخذت أي من الإجراءات بحقهم الرجوع على المؤسسة بأي عطل أو ضرر، وأن لا تتحمل المؤسسة أي التزامات مادية أو غير مادية سناً لهذه التدابير أو الإجراءات إلا في حالة وجود إهمال أو تقصير ناجم عن عمل المؤسسة أو أحد موظفيها بسبب تطبيق هذه الإجراءات.

المادة ١٢-٤ تقوم المؤسسة بإعداد الإجراءات اللازمة لتنفيذ بنود هذه التعليمات.

المادة ١٢-٥ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه التعليمات، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها فيرفع الأمر للمدير العام ليصدر القرار الذي يراه مناسباً بشأن تلك الحالة أو ذلك الخلاف.

ملحق (١)

المواد السائلة التي يجب بيعها بوحدة الوزن فقط

- |   |    |
|---|----|
| زيت الزيتون                             | -١ |
| الألبان                                 | -٢ |
| اللبنة                                  | -٣ |
| الغاز البترولي المسال المباع للمستهلكين | -٤ |
| العسل                                   | -٥ |
| البوظة                                  | -٦ |

الملحق (٢)

المواد التي لا يجوز بيعها إلا بكميات اسمية أو وحدات قياس محددة دون غيرها

ملاحظات	الكمية الاسمية المسموحة للمنتج	وحدة القياس	اسم المنتج	الرقم
	١٠ ، ١٥ ، ٢٠ ، ٢٥ ، ٥٠ ، ٧٥ ، ١٠٠ ، ١٢٥ ، ١٥٠ ، ٢٠٠ ، ٢٥٠ .	غ	رقائق البطاطا في عبوات تقل سعتها أو تساوي ٢٥٠ غ	١-
	٢٥٠ ، ٥٠٠ ، ٧٥٠	غ	الطحين، السكر، الرز، القمح، الشعير، والحبوب بشكل عام	٢-
	١ ، ٢ ، ٣ ، ٥ ، ١٠ ، ٢٠ ، ٢٥ ، ٥٠	كغ		
	١٢,٥	كغ	اسطوانات الغاز المنزلية	٣-

### ملحق (٣)

#### أدوات القياس المستخدمة للتحقق من الكميات الفعلية للعبوات المعبأة مسبقاً

- ١- يزود المفتش بالمعدات والتسهيلات الكافية لمباشرة عمله بالدرجة المطلوبة من الدقة وبطريقة سريعة وكفوءة.
- ٢- يجب أن تكون جميع أدوات القياس المستخدمة في التحقق معايرة أو متحقق منها وتعمل بشكل سليم.
- ٣- يجوز للمفتشين استخدام أدوات القياس المتوفرة لدى المعبئ أو المستورد إذا ثبت لدى المفتشين أن هذه الأدوات تفي بالغرض المطلوب.
- ٤- تتم الرقابة على الكمية الفعلية للمواد المعبأة مسبقاً إما مباشرة بواسطة أدوات قياس الطول أو الوزن أو الحجم أو بصورة غير مباشرة بالنسبة للسوائل بواسطة قياس الوزن والكثافة، بشرط أن الكثافة للسائل ثابتة للعبوات بدرجة كافية.
- ٥- بغض النظر عن طريقة القياس المستخدمة أو الأدوات فإنه يجب أن لا يتجاوز الخطأ المترتب عند قياس الكمية الفعلية عن (٢٠٪) عشرون في المائة من الخطأ الأقصى المسموح به والمناظر للكمية الإسمية لهذه المادة المعبأة وبمستوى ثقة ٩٥٪ للارتياح المتد.

#### الملحق (٤)

### كيفية تحديد الوزن الفعلي للمنتجات المعبأة في الوسط السائل

- مادة ١
- عندما تحتوي العبوة المعبأة مسبقاً على مواد صلبة في الوسط السائل، يكون هنالك ثلاثة خيارات:
- أ- في حال وجود المادة الصلبة في وسط سائل من المقرر التخلص منه بعد الاستخدام (مثل الخيار في ماء الخل)، تكون الكمية الفعلية للمنتج عبارة عن المواد الصلبة فقط وتستثنى مادة التغليف والوسط السائل.
- ب- في حال وجود المادة الصلبة في وسط سائل ليس من المقرر التخلص منه بعد الاستخدام (مثال: شراب مع زبيب، عصير الفواكه مع لب الثمار)، تكون الكمية الفعلية عبارة عن المواد الصلبة والوسط السائل معاً.
- ت- في حال وجود المادة الصلبة في وسط سائل من الممكن التخلص منه أو الاحتفاظ به بعد الاستخدام (مثال: العصير المحلى مع الفواكه، السمك بالزيت)، في هذه الحالة لا يمكن تمييز فيما إذا كان الوسط السائل جزءاً من المنتج أم من مادة الغلاف، وفي هذه الحالة يجب أن توضح بطاقة البيان فيما إذا كان الوسط السائل "يتم التخلص منه بعد الاستخدام" أم لا، وفي هذه الحالة قد تكون كمية المادة الصلبة وكمية الوسط السائل مذكورة على بطاقة البيان. كما يجب أن تحدد بطاقة البيان كلا من الوزن الصافي والوزن المصفي.
- مادة ٢
- طريقة تحديد الكمية الفعلية للمنتج المحفوظ في وسط سائل:
- ١- يتم أخذ عينات من المنتجات الجاهزة للتسويق حسب إرشادات الصانع أو المعبئ أو حسب الممارسات السائدة.
  - ٢- يتم حفظ العبوات في درجة حرارة ٢٠-٢٤ س لمدة ١٢ ساعة أو حسب إرشادات الحفظ الموصى بها من قبل الصانع أو المعبئ.
  - ٣- يستخدم منخل أو عدة مناخل مستوية السطح بفتحات وقطر مناسب لتصفية المنتج من العبوات المعبأة مسبقاً.
  - ٤- يتم تحديد وزن المنخل بواسطة ميزان ذو دقة تتناسب مع هذه التعليمات ومتحقق منه.
  - ٥- تفتح العبوة المعبأة مسبقاً ويسكب المنتج ويوزع على سطح المنخل، ولكن يجب عدم رج المادة على النخل تحسباً من مرور مواد صلبة من خلال الفتحات.
  - ٦- يتم تمثيل النخل بزواوية مناسبة لتسهيل عملية التصفية.
  - ٧- يقلب المنتج الصلب أو جزء منه (والذي يحتوي على حفر أو تجاويف متجهة للأعلى) بواسطة اليد بحذر لتفريغ الفتحات أو التجاويف الموجودة في المنتج من السائل.
  - ٨- يتم الانتظار لمدة مناسبة (حوالي دقيقتين) لحين تصفية المنتج من السائل.
  - ٩- يعاد وزن المنخل والمحتويات ويتم حساب الكمية المتبقي على سطحه.

- ١- يتم تحديد الوزن الكلي للعبوة المعبأة مسبقاً وتغمر العبوة في الماء عند درجة حوالي ٢٠°س (إذا لم تكن العبوة مغلقة بإحكام، توضع في حقيبة بلاستيكية ويزال منها أي هواء زائد ثم تغلق مرة أخرى بإحكام).
- ٢- يجب تجنب تحريك العبوات المعبأة مسبقاً أثناء الإذابة، وعندما يذوب جميع الثلج، يتم إزالة العبوة من حوض الماء ومسحها للتجفيف، ثم تفتح العبوات المعبأة مسبقاً بحذر وبأقل تحريك ممكن.
- ٣- يتم تحديد وزن المنخل المناسب للاستخدام.
- ٤- يتم تميليل النخل بزواوية مناسبة لتسهيل عملية التصفية.
- ٥- يتم الانتظار لمدة مناسبة (حوالي دقيقتين) لحين تصفية المنتج من الماء الذائب.
- ٦- يعاد وزن المنخل والمحتويات ويتم حساب الكمية المتبقي على سطحه.

- طريقة تحديد الكمية الفعلية لطعام البحر المزجج (طعام البحر المغطى بغشاء من الماء ثم مجمد لحفظ جودته):
- ١- لا يعتبر الغشاء المجمد جزء من الكمية الفعلية للمنتج.
  - ٢- يزال المنتج من العبوات المعبأة مسبقاً ويوضع تحت بخاخ من الماء البارد حتى يزال غشاء الثلج عنه، ثم يرج المنتج بحذر لكي لا يتلف.
  - ٣- يتم تحديد وزن المنخل المناسب للاستخدام.
  - ٤- يتم تميليل النخل بزواوية مناسبة لتسهيل عملية التصفية.
  - ٥- يتم الانتظار لمدة مناسبة (حوالي دقيقتين) لحين تصفية المنتج من الماء الذائب.
  - ٦- يعاد وزن المنخل والمحتويات ويتم حساب الكمية المتبقي على سطحه.

- طريقة تحديد الكمية الفعلية للأسماك واللحوم والدواجن المجمدة:
- ١- لا يعتبر الثلج أو الجليد جزء من الكمية الفعلية للمنتج.
  - ٢- يزال المنتج من العبوات المعبأة مسبقاً ويوضع في سلة مثقبة كبيرة بشكل كاف لحمل العبوات المعبأة مسبقاً وبفتحات صغيرة بشكل كاف للحفاظ على المنتج.
  - ٣- يوضع المنتج في السلة ويغمر في حوض الماء عند درجة حرارة حوالي ٢٥°س ويتم إدخال الماء إلى الوعاء حتى يذوب الجليد والماء في المنتج.
  - ٤- يتم تحديد وزن المنخل المناسب للاستخدام.
  - ٥- يتم تميليل النخل بزواوية مناسبة لتسهيل عملية التصفية.
  - ٦- يتم الانتظار لمدة مناسبة (حوالي دقيقتين) لحين تصفية المنتج من الماء الذائب.
  - ٧- يعاد وزن المنخل والمحتويات ويتم حساب الكمية المتبقي على سطحه.

## الملحق (٥)

### الإجراءات القانونية المتخذة بحق المخالفين سواء مجتمعة أو منفردة وحسب الحالة

- ١- تعهد بعدم تكرار المخالفة
- ٢- منع وضع العبوات غير المباعة أو منع إدخالها للسوق المحلي لحين تصويب وضعها بشكل جذري.
- ٣- تصويب الوضع بشكل جذري و/أو سحب العبوات المماثلة الموجودة في الأسواق خلال فترة تحددها المؤسسة.
- ٤- إمكانية وقف المعبيء أو المستورد عن العمل لحين تصويب الوضع بشكل جذري أو للفترة التي تحددها المؤسسة.
- ٥- تحويل المخالفة إلى المدعي العام في حال كون المخالفة تشكل تعديا على حقوق المواطنين أو في حال التكرار أو في حال ضبط عبوات يزيد فيها النقص عن ضعف النقص المسموح به.

## المراجع

- ١- قانون مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٠.
- ٢- المواصفة القياسية الأردنية ١٦٤٦ لسنة ٢٠٠٥ م، كمية المنتج في العبوات المعبأة مسبقاً، مؤسسة المواصفات والمقاييس.
- ٣- قرار وزير التجارة التونسي بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٣٠ المتعلق بضبط الطرق الفنية للرقابة على المواد المعبأة، الرائد الرسمي عدد ٦٥ لسنة ٢٠٠٢.

المراجع الأجنبية

- 1- OIML R 87 : 2004, Quantity of products in prepackages.
- 2- OIML R 79 : 1997, Labeling requirements for prepackaged products.
- 3- Consolidated text of the European Directive 76/211/EEC, 20 January 1976, on the approximation of the laws of the Member States relating to the making-up by weight or by volume of certain prepackaged products. CONSLEG: 1976L0211-29/09/1978.
- 4- Consolidated text of the European Directive 75/106/EEC, 19 December 1974, on the approximation of the laws of the Member States relating to the making-up by volume of certain prepackaged products. CONSLEG: 1975L0106-01/05/2004.
- 5- Consolidated text of the European Directive 80/232/EEC, 15 January 1980, on the approximation of the laws of the Member States relating to the ranges of nominal quantities and nominal capacities permitted for certain prepackaged products. CONSLEG: 1980L0232-29/06/1987.